

أحكام القرآن

@ 9 @ كان أمراً مأذوناً فيه والذي أوجب النهي عنه في شرعنا وإِ أعلم ما كانت العرب عليه من عبادة الأوثان والأصنام فكانوا يصورون ويعبدون فقطع إِ الذّريعة وحمى الباب .
فإن قيل فقد قال حين ذمّ الصور وعملها من الصحيح قول النبي من صوّر صورةً عذبه إِ حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وفي رواية الذين يشبهون بخلق إِ فعلاّ بغير ما زعمتم .
قلنا نهى عن الصورة وذكر علاّة التشبيه بخلق إِ وفيها زيادةٌ علة عبادتها من دون إِ فنبّه على أنّ نفس عملها معصية فما طنّك بعبادتها .
وقد ورد في كتب التفسير شأن يَغوث ويعوق ونسرا وأنهم كانوا أناساً ثم صوّروا بعد موتهم وعبدوا وقد شاهدت بثغر الإسكندرية إذا مات منهم ميّت صوّروه من خشب في أحسن صورة وأجلسوه في موضعه من بيته وكسوه بزّته إن كان رجلاً وحليتها إن كانت امرأة وأغلقوا عليه الباب .
فإذا أصاب أحد منهم كربٌ أو تجدد له مكروه فتح الباب عليه وجلس عنده يبكي ويناجيه بكان وكان حتى يكسر سورة حزنه بإهراق دموعه ثم يُغلق الباب عليه وينصرف عنه وإن تمادى بهم الزمان يعبدوها من جملة الأصنام والأوثان فعلى هذا التأويل